

Distr.: General
29 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

البند ٩٦ (أ) من القائمة الأولية*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة
الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام

موجز

يصف هذا التقرير أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المركز بالولاية المنوطة به في إطار خطته الاستراتيجية لفترة ٢٠٠٨-٢٠١١، وصاغ ما ينفذه من تدابير عملية لتزع السلاح. بما يتلاءم مع احتياجات المنطقة من خلال تركيز مساعده للدول الأعضاء على مسألة العنف المسلح التي حُددت بوصفها شاغلا أمنيا رئيسيا في المنطقة. وبالاستفادة من مبادراته السابقة في مجال الأمن العام، ساهم المركز في وضع خطط يسعى من خلالها إلى الحد من العنف المسلح ومنعه من منظور تحديد الأسلحة. وبوجه خاص، واصل المركز تقديم المساعدة على بناء قدرات الدول على تنفيذ سبل تصدي متعددة القطاعات لمكافحة الاتجار غير المشروع

* A/64/50.



بالأسلحة النارية. وباشر المركز أيضا، بالعمل مع الشركاء، عمليات تقييم لظواهر العنف المسلح وتحديدًا في المناطق الحدودية، من أجل إعداد برامج المساعدة الموجهة للدول الأعضاء المتأثرة.

وشهدت أيضا الفترة المشمولة بالتقرير ازدياد جهود الدعوة والتوعية التي يبذلها المركز وشركاؤه من أجل تعزيز تنفيذ الصكوك المتعلقة بتزع الأسلحة الصغيرة، ودعم عمليات وضع السياسات في بلدان المنطقة. وبالإضافة إلى ذلك أسهم المركز في إذكاء الوعي بشأن الفوائد التي تعود على الدول الأعضاء من تنفيذ صكوك عدم الانتشار.

وعلى صعيد المؤسسات، لَبَّى المركز احتياجات المنطقة بتعزيز برنامجه للأمن العام، بدعم من الجهات المانحة. وما زال اعتماد المركز على الأموال الخارجة عن الميزانية لتغطية تكاليف المشاريع وتكاليفه التشغيلية يجد سواء يشكّل تحديا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، ومن ثم قام المركز بتكثيف جهوده لتعبئة الموارد لضمان استمرارية أعماله.

ويود الأمين العام أن يعرب عن امتنانه لحكومات كل من إسبانيا، وبنما، وبيرو، وتركيا، والدانمرك، والسويد، وغيانا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، فضلا عن اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لمساهمتها المالية السخية لمركز حقوق الإنسان ودعمها لأنشطته.

المحتويات

الصفحة

٤	أولا - مقدمة
٤	ثانيا - عمل المركز وولايته
٤	ثالثا - الأنشطة
٥	ألف - العنف المسلح والأمن العام
٩	باء - الصكوك المتعلقة بالأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة
١١	جيم - تعزيز عدم انتشار الأسلحة في المنطقة
١٢	رابعا - ملاك الموظفين والتمويل والإدارة
١٤	خامسا - الخلاصة

المرفقات

- الأول - حالة الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠٠٨ ١٦
- الثاني - الأنشطة التي يعتمزم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الاضطلاع بها وتتطلب التمويل ١٧

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٧٤/٦٣، إلى الأمين العام أن يوفر الدعم الضروري من الميزانية العادية، ابتداء من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، لكفالة استدامة الأنشطة والعمليات الأساسية للمركز الإقليمي لكي يتمكن من تنفيذ برنامج أنشطته، وفقا لولايته. وطلبت الجمعية أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والسنتين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

٢ - ويُقدّم هذا التقرير تلبية لهذا الطلب ويتناول أنشطة المركز من تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٩. ويتضمن المرفق الأول منه بيانا ماليا عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز لعام ٢٠٠٨. ويرد في المرفق الثاني مجمل للأنشطة المقررة للمركز التي يُلتزم تمويلها.

ثانيا - عمل المركز وولايته

٣ - أنشئ مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي يوجد في ليما، بيرو، عام ١٩٨٧ عملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١. ياء. والمركز مكلف بتقديم الدعم الفني، عند الطلب، للمبادرات والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها الدول الأعضاء في المنطقة، لتنفيذ التدابير الرامية إلى تحقيق السلام ونزع السلاح وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثالثا - الأنشطة

٤ - حُدّد العنف المسلح بوصفه التهديد الرئيسي للأمن العام في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. فخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، ركز المركز على الأنشطة الرامية إلى التصدي للتحديات التي يمثلها العنف المسلح، من قبيل مبادرات بناء القدرة على إنفاذ القانون، وتدمير الأسلحة النارية، وتنظيم الحلقات الدراسية، وصياغة تشخيصات عملية، وإعداد مقترحات لمشاريع ابتكارية.

٥ - وبالإضافة إلى ذلك، ساهم المركز في تعزيز التعاون والاستجابات المتعددة المستويات على الصعيد الأقاليمي لمعالجة عوامل الخطر التي ينطوي عليها العنف المسلح مثل الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية وغيرها من عمليات نقل الأسلحة التقليدية. وقد تحقق هذا من خلال تعزيز صكوك نزع الأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة، ومساعدة بلدان المنطقة في مجال وضع السياسات.

- ٦ - وسعيًا من المركز للحفاظ على استمرارية الشراكة الطويلة العهد بينه وبين الدول الأعضاء في المنطقة من أجل وقف انتشار أسلحة الدمار الشامل، واصل المركز تقديم الدعم للدول الأعضاء لمساعدتها على تنفيذ صكوك عدم الانتشار وذلك عن طريق الاضطلاع بأنشطة الدعوة المخصصة المشتركة.
- ٧ - وعمل المركز كجهة تنسيق في الميدان لآلية العمل التنسيق المتعلق بالأسلحة الصغيرة وأقام علاقات تآزر مع شركائه الرئيسيين وبخاصة: منظمة الدول الأمريكية؛ والمكاتب القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ وغيرها من وكالات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ذات الصلة، فضلا عن أصحاب المصلحة الوطنيين.

ألف - العنف المسلح والأمن العام

- ٨ - إن العنف المسلح في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يولد انعدام الأمن ويعرقل ترسيخ الديمقراطية والتكامل الإقليمي، فضلا عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي يُعيق جهود الدول الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.
- ٩ - وحوادث العنف المسلح الناجمة عن الأسلحة النارية، وعدد قطع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتداولة آخذة في الارتفاع في جميع أرجاء المنطقة، ولا سيما في المناطق الحضرية والمناطق الحدودية، مما يشكل شاغلا أمنيا رئيسيا لكثير من الدول. وتشير الإحصاءات الأخيرة إلى أن هناك ما بين ٤٥ مليون و ٨٠ مليون قطعة سلاح في المنطقة^(١)، وتسجل منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي أعلى نسب جرائم القتل المتصلة بالأسلحة النارية في العالم^(٢).

١ - بناء القدرة على إنفاذ القانون

- ١٠ - تصدى المركز لتحدي مكافحة العنف المسلح من منظور "تحميد الأسلحة النارية"، وذلك عن طريق تعزيز قدرات إنفاذ القانون المحلية والوطنية للحد من الاتجار غير المشروع فيها. وكانت مبادرات التدريب الرامية إلى زيادة هذه القدرات في طليعة أنشطة المركز في البرازيل وكولومبيا خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وكانت المنهجية التي تعتبر شعاعا للمركز وهي "تدريب المدربين" التي يتبعها في "أساليب التحقيق في قضايا الأسلحة النارية"

(١) *Small Arms Survey 2004: Rights at Risk* (Oxford, Oxford University Press, 2004), chapter summary: "from chaos to coherence? Global firearms stockpiles"

(٢) أمانة إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية، العبء العالمي للقضاء على العنف المسلح، (جنيف ٢٠٠٨).

لصالح هيئات إنفاذ القانون، موضوع دورتين دراسيتين وطنيتين عُقدتا في كولومبيا^(٣) ودورة دراسية واحدة في البرازيل^(٤). ووسَّع المركز أيضا نطاق منهجيته التدريبية الوطنية ليركِّز على مسائل مراقبة الحدود من خلال الدورة التدريبية ”منطقة الحدود الثلاثية“ التي نُظِّمت في ليتيسيا، كولومبيا^(٥). والتي كانت مفيدة لموظفي إنفاذ القانون من البرازيل، بيرو، وكولومبيا.

١١ - وتناولت هذه الدورات التدريبية مشاكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وصنعها وتداولها والمتاجرة فيها فضلا عن جمعها وتدميرها، من بين أمور أخرى. وأبرزت تلك الدورات أيضا الحاجة إلى مكافحة هذه الأنشطة غير المشروعة من خلال التنسيق الفعال بين شتى الكيانات الوطنية المسؤولة عن إنفاذ القانون كالشرطة والجمارك والجهاز القضائي والقوات المسلحة.

١٢ - ومنذ بدء منهجية تدريب المدربين في عام ٢٠٠٢، درَّب المركز وشركاؤه ما يزيد على ٢ ٥٠٠ من الذكور والإناث المسؤولين عن إنفاذ القانون في المناطق الحضرية والمناطق الحدودية في أنحاء ٣٠ دولة في المنطقة. وأفضى ذلك إلى زيادة التنسيق، على صعيد العمل المشترك بين الدول وداخلها بحد سواء، وفيما بين شبكات الشرطة، والجمارك، والقوات المسلحة، وغيرها من الكيانات، وهذا أمر ضروري لتحقيق التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بالأسلحة النارية، بما فيها برنامج العمل لعام ٢٠٠١ لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي تتعهد فيه الدول بالتعاون فيما تبذله من جهود للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية (انظر A/Conf.192/15، الفصل الرابع).

١٣ - وبالإضافة إلى ذلك، تحسنت البنية الأساسية للأمن العام في كوستاريكا بإنشاء القاعدة دون الإقليمية للتدريب في مجال الأمن العام لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وافتتحت رسميا أكاديمية El Murciélago لتدريب الشرطة، بدعم من المركز، يوم ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وهي تسعى على وجه التحديد إلى تحسين جهود الحكومة للارتقاء بعملية التخطيط للأمن العام وإدارة الأنشطة المتصلة بالأمن.

(٣) دورة ”تدريب المدربين“ الدراسية الوطنية المعقودة في فيلافيسينسيو، كولومبيا، في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وفي سانتا ماريا، كولومبيا، في الفترة من ٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩.

(٤) دورة ”تدريب المدربين“ الدراسية الوطنية المعقودة في برازيليا، بالبرازيل، في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

(٥) دورة تدريب المدربين الدراسية لمنطقة الحدود الثلاثية، المعقودة في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

٢ - تقديم المساعدة من أجل تدمير الأسلحة

١٤ - تصدى المركز أيضا للعنف المسلح من منظور "العرض"، من خلال تقديم الدعم لعمليات تدمير الأسلحة الرامية إلى خفض عدد قطع الأسلحة النارية المتداولة. وخلال الفترة التي يشملها هذا التقرير، قدم المركز وإدارة الأمن العام التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، المساعدة التقنية للشرطة الوطنية البيروفية، وذلك بالتآزر مع وزارة خارجية بيرو، خلال المرحلة الأخيرة من عملية تدمير الأسلحة المكونة من أربع مراحل. وانطوت هذه المرحلة النهائية على تدمير ١٦٤ ١٤ قطعة سلاح ناري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، ليصل بذلك إجمالي عدد قطع الأسلحة التي تم تدميرها إلى ٤٢ ٥٣٦ قطعة منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

١٥ - وبناء على هذا العمل، وضع المركز، بالتآزر مع منظمة الدول الأمريكية، وبتمويل رئيسي من حكومة إسبانيا، "دليل أفضل الممارسات في تدمير فائض الأسلحة والأسلحة المتقدمة أو كليهما"، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وتقدم أفضل الممارسات المجمعّة هذه، في جملة أمور، معلومات فنية مفصلة عن مرحلة التخطيط، والموارد اللوجستية، وإجراءات الرصد والتحقق المتعلقة بتدمير الأسلحة.

٣ - الحوار الإقليمي عن السياسات المتعلقة بالعنف المسلح

١٦ - في إطار متابعة الحلقة الدراسية عن العنف المسلح والتنمية التي عقدت في لا أنتيغوا، غواتيمالا، في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، تعاون المركز كذلك مع حكومة إسبانيا، ومكتب منع الأزمات والإنعاش التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في تنظيم حلقة دراسية دون إقليمية ثانية عن العنف المسلح والتنمية، عُقدت في كارتاخينا، كولومبيا، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وكانت الحلقة الدراسية موجهة لدول أمريكا الوسطى والجمهورية الدومينيكية، وكوبا، وكولومبيا، والمكسيك، ومنظمات المجتمع المدني، بمشاركة وكالات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها.

١٧ - وسعيًا لترجمة إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية إلى إجراءات عملية ميدانية، قدمت هذه الحلقة الدراسية دون الإقليمية المذكورة أعلاه، للمشاركين لمحة عامة عن العناصر الأساسية اللازمة لوضع برامج واستراتيجيات منع العنف المسلح، من خلال إعداد خطط عمل أو "خرائط طريق" عملية. وقد شكّل هذا العمل التعاوني الإقليمي أساسًا لمزيد من الأنشطة المناهضة للعنف المسلح في هذه المنطقة دون الإقليمية، ويجري التخطيط للقيام بعملية مماثلة لمنطقة البحر الكاريبي.

٤ - تقييمات العنف المسلح في المناطق الحدودية

١٨ - العنف المسلح مُعقد على نحو خاص في المناطق الحدودية لهذه المنطقة. فهذه المناطق يمكن أن تصبح "منطقة حرام" تستطيع فيها الجماعات الإجرامية الضليعة في الاتجار بالأسلحة، والأشخاص والمخدرات، وفي غسل الأموال، إقامة مجتمع مواز في تجاهل تام للقانون. وقد تناول المركز هذه الظاهرة على الصعيد الوطني في إكوادور، وعلى الصعيد دون الإقليمي في أمريكا الوسطى، بادئاً بسلسلة من التقييمات لتحديد الطبيعة المحددة للمشكلة في كل منطقة.

١٩ - وفي أمريكا الوسطى بحث المركز، بالتنسيق مع برنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مسألة أمن الحدود، وبخاصة، نقاط دخول الأسلحة النارية غير المشروعة وكذلك البنية الأساسية الأمنية القائمة للحد من الاتجار غير المشروع. وقد أُجري تقييم للثغرات في عملية مراقبة الحدود، بدعم من المركز وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، استعين به لصياغة خطة عمل لتقديم المساعدة التقنية إلى دول المنطقة دون الإقليمية لمنظومة التكامل لأمريكا الوسطى بشأن أمن الحدود والمسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة النارية غير المشروعة.

٢٠ - وباشر المركز أيضاً دراسة أساسية عن الأسلحة النارية في منطقة الحدود الشمالية لإكوادور لبحث أثر الأسلحة النارية غير المشروعة والاتجار بها على السكان وعلى تنمية تلك المنطقة. واستناداً إلى استنتاجات هذه الدراسة الأساسية، التي أُنجزت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وقُدِّمت إلى السلطات الإكوادورية في آذار/مارس ٢٠٠٩، أقام المركز شراكة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لإعداد برنامج للمساعدة التقنية بهدف معالجة العنف المسلح والحد من الآثار المترتبة على الاتجار بالأسلحة في المنطقة الحدودية الشمالية للبلاد.

٢١ - وبناءً على طلب المكتب القطري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحكومة إكوادور، شرع المركز أيضاً في تقييم السجل الوطني للأسلحة النارية بغرض تقديم توصيات لتحديثه. واستهدفت هذه المبادرة، في جملة أمور، كفالة ما يلي: أن يلبّي النظام ما يستجد من احتياجات الحكومة في مجال ترخيص وتسجيل الأسلحة النارية؛ وأن يحدّد وقوع الأنشطة الاحتيالية ذات الصلة بالأسلحة النارية، من خلال تشجيع الامتثال على مستوى مالكي الأسلحة النارية؛ وأن يسهّل العملية القضائية. وكنتيجة مباشرة لهذا التقييم، أعدّ المركز، بدعم من البرنامج الإنمائي، مقترح مشروع طويل الأجل لتحديث السجل. وقُدِّمت استنتاجات هذا التقييم إلى القيادة المشتركة للقوات المسلحة ووزارة الخارجية في آذار/مارس ٢٠٠٩.

٢٢ - وعلاوة على ذلك، واصل المركز مساعدته لإكوادور عبر توفير المشورة التقنية إلى المكتب القطري التابع للبرنامج الإنمائي في إكوادور، سعياً لدعم الوكالات الحكومية في تنفيذها للخطة الوطنية لأمن المواطنين.

٥ - مقترحات لمكافحة العنف المسلح

٢٣ - أخيراً، تم تناول مشكلة العنف المسلح من منظور "السياسات والتشريعات". فقد أعدّ المركز مجموعة تدابير لتقديم المساعدة في مجال سياسات الأسلحة النارية والتخطيط القانوني لدول الكاريبي، بالتعاون الوثيق مع الدول المعنية، ولا سيما أنتيغوا وبربودا، وجامايكا، وترينيداد وتوباغو، والمملكة المتحدة. وتعرض مجموعة التدابير هذه، التي لم تكن قد تلقت تمويلاً بعد عند إعداد هذا التقرير، وضع آليات وطنية للتنسيق والتخطيط فيما يخص مسائل الأسلحة النارية؛ وتشمل تقديم المساعدة التقنية لإعداد خطط عمل وطنية في مجال الأسلحة النارية، ووضع تقارير وطنية. وتوصي أيضاً بدرجة أكبر من امتثال التشريعات الوطنية للصكوك الدولية، وتشجع الحوار بين الكيانات الوطنية بشأن المسائل المتعلقة بالأسلحة النارية.

٢٤ - وباختصار، ركّزت جهود المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير، في مجال مراقبة الأسلحة النارية، على مساعدة الدول الأعضاء في جهودها لمكافحة العنف المسلح في أمريكا الوسطى ومنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، ولا سيما في كولومبيا. ولهذا الغاية، وفّر المركز للدول المشورة التقنية المستمدة من أفضل الممارسات الدولية، فضلاً عن الأدوات الضرورية للحد من العنف المسلح وتخفيف آثاره على الأمن العام.

باء - الصكوك المتعلقة بالأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة

٢٥ - تبدي دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منذ سنوات عديدة التزاماً قوياً بالحد من الاتجار بالأسلحة غير المشروعة. ونتيجة لذلك، تعكس النهج الإقليمية لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة والصكوك الأخرى المرتبطة بالأسلحة النارية إرادة لإقامة الأنشطة على اعتبارات عملية، وتبعاً للوضع في كل بلد.

٢٦ - وفي هذا الصدد، بذل المركز جهوداً مشتركة مع الدول في المنطقة لتعزيز تنفيذها الصكوك المتعلقة بالأسلحة النارية وقدم المساعدة في وضع السياسات، وهو أمر جوهري لتناول الصلة القائمة بين العنف المسلح والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية. وتم تحقيق ذلك من خلال أنشطة المساعدة التالية على المستويين الوطني والإقليمي.

٢٧ - خاطب الممثل السامي لشؤون نزع السلاح المؤتمر المعني بمراقبة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي، الذي نظّمته رابطة السياسات العامة والمجلس الأرجنتيني للعلاقات الدولية وجامعة سان أندريس وعُقد في بوينس آيرس، الأرجنتين، يومي ١ و ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأثبت المركز أنه يمثل مورداً نافعا للمشاركين في المؤتمر.

٢٨ - وقد نظّم المركز، بالتنسيق مع مكتب منع الأزمات والإنعاش التابع للبرنامج الإنمائي، وحكومة إسبانيا، "الحلقة الدراسية الرابعة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة: درجات تطبيق برنامج عمل الأمم المتحدة والمشروع المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة"، من ١٦ إلى ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٩ في كارتاخينا، كولومبيا. ووفّرت الحلقة الدراسية فرصة للدول الأعضاء لاستعراض استنتاجات اجتماع الدول الذي يُعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠٨، واستكشاف النهج المشتركة تحضيراً لاجتماع عام ٢٠١٠.

٢٩ - وفي ٢٤ و ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩، نظّم المركز وحكومتا بيرو وإسبانيا في ليما، بيرو، حلقة عمل وطنية بشأن الصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها. وبالتعاون مع لجنة بيرو الوطنية المعنية بالأسلحة النارية، درست حلقة العمل قدرة الكيانات الحكومية البيروفية المشاركة على تنفيذ الصك.

٣٠ - وسعيًا لتعزيز التنفيذ الفعال لبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود والصكوك الأخرى ذات الصلة، دعم المركز جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في منطقة الكاريبي من خلال المشاركة في حلقة العمل الإقليمية لتعزيز البروتوكول المتعلق بالأسلحة النارية المعقودة في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، في بريدجتاون.

٣١ - وعلاوة على ذلك، شارك المركز في حلقة العمل الإقليمية لتعزيز النقاش بشأن معاهدة تجارة الأسلحة بين منطقة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي التي عُقدت في مكسيكو يومي ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وعقدت حلقة العمل تحت الرعاية المشتركة للاتحاد الأوروبي ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

جيم - تعزيز عدم انتشار الأسلحة في المنطقة

٣٢ - استجابةً لبيان الأمين العام للأمم المتحدة الموجه إلى معهد الشرق والغرب في نيويورك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والذي عرض فيه مقترحاً مؤلفاً من خمس نقاط بشأن نزع السلاح النووي، عزز المركز شراكته القائمة مع المنظمات الدولية والكيانات الأخرى التي تعالج المسائل المرتبطة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونزع السلاح. وقد أدت هذه الشراكات إلى عدة أنشطة دعوة ل نزع السلاح في المنطقة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، على النحو المشار إليه أدناه.

١ - معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

٣٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تواصل التعاون مع الأمانة الفنية المؤقتة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي أطلقت عام ٢٠٠٢ لتعزيز إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة عبر أنحاء أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وعلى أثر انضمام بربادوس وكولومبيا إلى المعاهدة في مطلع عام ٢٠٠٨، ركز المركز واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية نشاطهما الدعوي على الدول المتبقية غير الأطراف في المعاهدة، ولا سيما: ترينيداد وتوباغو ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وغواتيمالا.

٣٤ - وعلاوة على التوعية بشأن الالتزامات والفوائد الناجمة عن الانضمام إلى المعاهدة، بما في ذلك التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات الرصد والتحقق المرتبطة بالمعاهدة، والآثار المالية المترتبة بالنسبة للدول الأطراف في المعاهدة، أنشئت كذلك شبكة للربط بين الممثلين الوطنيين والمركز واللجنة التحضيرية والنمسا وكوستاريكا، بصفتها رئيسي مؤتمر المادة الرابعة عشرة، لكفالة متابعة مناسبة وفعالة مع الدول التي أطلقت عمليتي التوقيع والتصديق.

٣٥ - ودعماً لهذه المبادرات، وبناء على الزخم المتحقق فيما يخص المعاهدة على صعيد بلدان أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي، عُقد اجتماع وزاري لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بشأن الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية يومي ٢٩ و٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، في سان خوسيه، كوستاريكا. وزاد هذا الاجتماع، الذي أعقب على الفور الاجتماع الوزاري الرابع الذي يعقد كل سنتين لدعم معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية^(٦)، الاهتمام بالمعاهدة وكان وراء مضاعفة التشجيع على انضمام جميع دول المنطقة إلى المعاهدة.

(٦) عُقد الاجتماع الوزاري الرابع الذي يعقد كل سنتين لدعم معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

٣٦ - وأثبتت المشاورات الإقليمية المتعلقة بالمعاهدة والاجتماع الإقليمي بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية المشار إليه أعلاه فعاليتها في تعزيز النقاش وإحراز تقدم فيه على المستوى الوطني فيما يخص مسائل التوقيع على المعاهدة والتصديق عليها، فضلاً عن التوعية بأهمية إيلاء الأولوية لمبادرات تعزيز الانضمام إلى معاهدات نزع السلاح وعدم الانتشار. وتجدر الإشارة بالأخص إلى أن مبادرات الدعوة أدت إلى تحقيق تقدم واضح في العمليات الوطنية للانضمام إلى المعاهدة.

٢ - بروتوكولات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

٣٧ - شارك المركز في حلقة عمل إقليمية للتوعية نظمتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وحكومة الجمهورية الدومينيكية في الجمهورية الدومينيكية في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٨، لتشجيع التوقيع على بروتوكولات الوكالة بشأن الكميات الصغيرة وبروتوكولاتها المعدلة وبروتوكولاتها الإضافية والتصديق عليها. وقامت هذه المبادرة على أساس شراكة سابقة بين المركز والوكالة، كان المركز قد دعم خلالها جهود الوكالة لزيادة الوعي بشأن ضمانات الوكالة والتزامات معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية خلال حلقة عمل عُقدت في كيتو، يومي ٥ و ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

٣٨ - نظّم مكتب شؤون نزع السلاح حلقة عمل إقليمية عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. وكانت حلقة العمل، التي عُقدت في ساو باولو، البرازيل، من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، موجهة تحديداً إلى البلدان التي تؤلف السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها. وخلال حلقة العمل، تلقت هذه الدول المبادئ التوجيهية بشأن إعداد التقارير الوطنية المطلوبة بموجب القرار، والإرشاد بشأن كيفية وضع الأولويات وإعداد خطط عمل قطرية محددة، وكذلك بشأن المتطلبات المتعلقة بالمساعدة والتعاون. وبعد قيام المركز بإلقاء الضوء على دوره بوصفه المكتب الإقليمي لمكتب شؤون نزع السلاح، قدّم عرضاً عن دوره في تسهيل إقامة شبكة إقليمية غير رسمية معنية بشؤون نزع السلاح وعدم الانتشار، ودعا البلدان المشاركة إلى استخدامها.

رابعاً - ملاك الموظفين والتمويل والإدارة

٣٩ - طبقاً لقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ (د)، أنشئ المركز على أساس الموارد القائمة والتبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات المعنية لأنشطته الأساسية والبرنامجية.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بلغت التبرعات التي تلقاها الصندوق الاستثماري للمركز ٤٦٧ ٨١٥,٠٥ دولاراً^(٧). ومع مراعاة أن بعض التبرعات التي تم تلقيها قبل الفترة المشمولة بالتقرير تدعم الأنشطة الجارية، يود الأمين العام أن يعرب عن امتنانه لحكومات إسبانيا وبنما وبيرو وتركيا والدانمرك والسويد وغيانا وكولومبيا والمكسيك والمملكة المتحدة، وكذلك للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لمساهماتها المالية السخية للمركز ودعمها لأنشطته. ويتضمن المرفق الأول لهذا التقرير معلومات عن وضع الصندوق الاستثماري للمركز لعام ٢٠٠٨.

٤٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز مواجهة التحدي المتمثل في الاعتماد حصراً على الأموال الخارجة عن الميزانية في عملياته اليومية ومشاريعه الفنية؛ ومما زاد من صعوبة هذا التحدي الأزمة المالية العالمية التي أثرت على قدرة البلدان المانحة على توفير الدعم المالي.

٤١ - وهذا ما دفع بالجمعية العامة إلى تناول السبل الكفيلة بتأمين استمرارية بعض المهام الأساسية للمركز، فضلاً عن دعم بعض عملياته اليومية الأساسية. وفي هذا الصدد، طلبت الجمعية العامة في الفقرة ٣ من القرار ٦٣/٧٤ إلى الأمين العام أن يوفر الدعم الضروري من الميزانية العادية، ابتداء من فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، لكفالة استدامة الأنشطة والعمليات الأساسية للمركز الإقليمي لكي يتمكن من تنفيذ برنامج أنشطته، وفقاً لولايته.

٤٢ - وفي الوقت نفسه، تفاقمت شحة الموارد المالية بسبب زيادة في غلاء المعيشة في ليما، المدينة المضيفة للمركز. وفي هذا الصدد، يحث الأمين العام حكومة بيرو على مواصلة الوفاء بالتزاماتها بصفقتها البلد المضيف، وتقديم ما يلزم من الدعم المالي والعام إلى المركز، للتعويض عن الزيادة في تكاليفه التشغيلية.

٤٣ - وفي ما يتعلق بتوفير التمويل دعماً لبرامج المركز ومشاريعه، يود الأمين العام توجيه الشكر إلى حكومة السويد، ولا سيما إلى الوكالة السويدية للتنمية الدولية التي جدّدت التزامها بالتمويل الأساسي للمركز ولبرامجه أيضاً، على شكل تبرّع لمدة ثلاث سنوات. وبمؤل التبرع الذي تقدّمه الوكالة السويدية للتنمية الدولية حالياً وظائف ثلاثة من موظفي المشاريع الذين يعملون في مشاريع الأمن العام، وكذلك وظيفتي نائب مدير المركز والمساعد الإداري.

(٧) غيانا (٩٩٧,٥٥ دولاراً)، والمكسيك (٥٠٠٠ دولار)، وبنما (١٠٠٠ دولار)، وبيرو (٩٠٠٠٠ دولار)، وإسبانيا (٣٥٠ ٨١٧,٥٠ دولاراً)، وتركيا (٢٠٠٠٠ دولار).

٤٤ - ويود الأمين العام أيضاً أن يتوجه بالشكر إلى حكومة إسبانيا على تجديد تبرعها السنوي للمركز، دعماً لتمويله الأساسي ولمشاريعه أيضاً. ويدعم التبرع الإسباني مناصب ثلاثة من موظفي المشاريع وكذلك الأنشطة التي يضطلع بها المركز لمساعدة البلدان في التصدي للعنف المسلح.

٤٥ - وبالإضافة إلى ذلك، أتاح تبرع حكومة الدانمرك للمركز استقدام أحد متطوعي الأمم المتحدة، المتخصص في المسائل المتصلة بالعنف المسلح.

٤٦ - وفي هذا السياق، يشجع الأمين العام الدول الأعضاء على رعاية المرشحين لوظائف الخبراء المعاونين الأربع التي عممها المركز، عن طريق برنامج الخبراء المعاونين الذي تديره إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (يرجى الاطلاع على الموقع الشبكي: http://esa.un.org/techcoop/associate_experts.asp).

٤٧ - وعلاوة على ذلك، استفاد المركز من مشاريعه المشتركة مع المنظمات الشريكة الرئيسية، من قبيل منظمة الدول الأمريكية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وساعدت هذه المنظمات الشريكة المركز في تنفيذ الأنشطة المتصلة بالسلام ونزع السلاح والتنمية عن طريق التبرعات العينية وكذلك ترتيبات تقاسم التكاليف.

خامسا - الخلاصة

٤٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز الاضطلاع بأنشطته في إطار خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١. وعمد المركز، لدى قيامه بذلك، إلى تكييف إنحاز التدابير العملية لترع السلاح وفقاً لحاجات المنطقة من خلال تركيز المساعدة التي يقدمها إلى الدول الأعضاء على مسألة العنف المسلح. واستناداً إلى المشاريع السابقة في مجال الأمن العام، أسهم المركز في عدد من المبادرات الرامية إلى الحد من العنف المسلح ومنعه من منظور تحديد الأسلحة. ونتيجة لجهود المركز ومبادراته المشتركة، أصبحت الدول الأعضاء أفضل استعداداً للتصدي للعنف المسلح والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، اللذين ينعكسان سلباً على التنمية المستدامة في المنطقة. وعلى نفس الغرار، اكتسبت الدول الأعضاء في المنطقة إمكانية أكبر للوصول إلى أدوات موحدة للمساعدة في سنّ التشريعات المتعلقة بالأسلحة النارية ووضع السياسات الخاصة بالأسلحة الصغيرة، ومن شأن ذلك أن يعزز جهودها الرامية إلى حماية المواطنين من هذه التهديدات الرئيسية للأمن العام.

٤٩ - وعلاوة على ذلك، ضاعف المركز جهوده في مجال الدعوة والتوعية لتعزيز إضفاء الطابع العالمي على عدة اتفاقات ومعاهدات ذات صلة، بما في ذلك تنفيذ الصكوك المتصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الدمار الشامل، وساعد الدول في اعتماد التدابير ذات الصلة للوفاء بالتزاماتها بموجب هذه الصكوك.

٥٠ - ولا يزال المركز يواجه التحدي الذي يشكله اعتماده على تبرعات الدول الأعضاء لدعم تكاليفه التشغيلية ومشاريعه على حد سواء. وقد استجابت الجمعية العامة لهذا التحدي باتخاذ القرار ٦٣/٧٤.

٥١ - ويدعو الأمين العام إلى مواصلة ما تقدمه الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرون من دعم وتعاون من أجل التشغيل الفعال للمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

المرفق الأول

حالة الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع
السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
لعام ٢٠٠٨

بدولارات الولايات المتحدة	
١ ٢٥٠ ٩٤٦	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧
	الإيرادات، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨-٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
١ ١٤٦ ٢٢٧	التبرعات
٤٥ ٨٤٥	الأموال المحصّلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات
٥٢ ٢٣١	إيرادات الفوائد
٢٨٥ ١٨٤	إيرادات أخرى/متنوعة
٢ ٧٨٠ ٤٣٣	المجموع الفرعي
١ ٣٨٩ ٠٥٩	النفقات، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨-٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨
١٥٤ ٤١٠	تكاليف دعم البرامج
١ ٥٤٣ ٤٦٩	المجموع الفرعي
١٢	تسويات الفترات السابقة
١ ٢٣٦ ٩٧٦	الاحتياطيات ورصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

ملاحظة: تستند المعلومات الموفرة إلى بيان الإيرادات والنفقات لعام ٢٠٠٨. وخلال هذه الفترة، وردت تبرعات إضافية يبلغ مجموعها ١٦ ١٩٢ ٠٧٢ دولارا من إسبانيا (٣٥٠ ٨١٧,٥٠ دولارا)، وبنما (١ ٠٠٠ دولار)، وبيرو (٩٠ ٠٠٠ دولار)، وتركيا (٢٠ ٠٠٠ دولار)، وغيانا (١ ٠١٤,٧٧ دولار)، وكولومبيا (٢ ٥٠٠ دولار)، والمكسيك (٥ ٠٠٠ دولار)، والمملكة المتحدة (١٥ ٠٠٠ دولار)، ومنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (٤٥ ٨٤٤,٩٢ دولار). وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وردت تبرعات إضافية يبلغ مجموعها ٣٠ ٩٩٧,٥٥ دولارا من بيرو (٣٠ ٠٠٠ دولار)، وغيانا (٩٩٧,٥٥ دولار).

المرفق الثاني

الأنشطة التي يعترزم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الاضطلاع بها وتتطلب التمويل

المشروع الأول

العنوان

”الحلقة الدراسية الأولى عن العنف المسلح والتنمية في الدول الكاريبية“

الغرض

الغرض من هذه الحلقة الدراسية دون الإقليمية الأولى عن العنف المسلح والتنمية: (أ) تعزيز إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية في منطقة البحر الكاريبي؛ (ب) تعزيز التدابير الرامية للحد من العنف المسلح ومنعه داخل المنطقة؛ (ج) تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال وضع وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى الحد من العنف ومنعه؛ (د) زيادة التعاون في ما بين القطاعات والتعاون الأقليمي في منطقة البحر الكاريبي بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني ووكالات التعاون الإنمائي.

المكان

كينغستون

المدة

ثلاثة أيام

المشاركون

ممثلو حكومات أنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وبليز، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسورينام، وغرينادا، وغيانا، وهاييتي. وممثلو منظمات المجتمع المدني المشتغلة بالمسائل المتصلة بالعنف المسلح، والمنظمات الدولية ووكالات التعاون الإنمائي.

تقديرات التكاليف

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٦ ٦٥٠,٠٠	موظفو المشاريع
٣٨ ٢٠٧,٧٦	تكاليف العمليات والتنفيذ
٨٣ ٧٦٨,٠٠	سفر المشاركين
٠,٠٠	سفر الخبراء
١٥ ٩٧٨,٠٠	سفر الموظفين
٠,٠٠	الترجمة الشفوية
١ ٠٠٠,٠٠	وثائق حلقة العمل
١٦٥ ٦٠٣,٧٦	المجموع

المشروع الثاني

العنوان

”الحلقة الدراسية الثالثة عن العنف المسلح والتنمية : دور شركات الأمن الخاصة“

الغرض

الغرض من الحلقة الدراسية دون الإقليمية الثالثة عن العنف المسلح والتنمية هو:
 (أ) تحليل دور شركات الأمن الخاصة في إطار إشكالية العنف المسلح؛ (ب) تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال وضع معايير شركات الأمن الخاصة وأنظمتها؛
 (ج) تعزيز توحيد إجراءات التدريب وآليات المراقبة في ما يتعلق بموظفي شركات الأمن؛
 (د) تشجيع التنسيق المشترك في ما بين القطاعات بين الممثلين الحكوميين وشركات الأمن الخاصة، والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة (منها على سبيل المثال منظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة ووكالات التعاون الإنمائي).

المكان

كارتاخينا، كولومبيا

المدة

ثلاثة أيام

المشاركون

ممثلو حكومات بنما، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وغواتيمالا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهندوراس. وممثلو منظمات المجتمع المدني المشغلة بالمسائل المتصلة بالعنف المسلح، والمنظمات الدولية ووكالات التعاون الإنمائي.

تقديرات التكاليف

(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٦ ٦٥٠,٠٠	موظفو المشاريع
٤٠ ٩٥٣,٠٨	تكاليف العمليات والتنفيذ
٦٠ ١٣٤,٠٠	سفر المشاركين
٠,٠٠	سفر الخبراء
٤٦ ٩٩٦,٠٠	سفر الموظفين
٠,٠٠	الترجمة الشفوية
١ ٠٠٠,٠٠	وثائق حلقة العمل
١٧٥ ٧٣٣,٠٨	المجموع

المشروع الثالث

العنوان

”الحلقة الدراسية الأولى عن العنف المسلح والتنمية: استكشاف الاستجابة الوطنية والدولية في البرازيل“

الغرض

الغرض من هذه الحلقة الدراسية دون الإقليمية الثالثة عن العنف المسلح والتنمية: (أ) جمع المعلومات عن كيفية معالجة السلطات البرازيلية، بالاشتراك مع كيانات الأمم المتحدة، ووكالات التعاون الإنمائي ومنظمات المجتمع المدني لمشكلة العنف المسلح؛ (ب) تحليل سياق العنف المسلح في المدن الحضرية ودور عصابات الشباب؛ (ج) تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال تنفيذ السلطات الوطنية والوكالات الدولية لتدابير منع العنف المسلح والحد منه؛ (د) تعزيز التعاون بين الكيانات المختلفة المشتغلة بمنع العنف المسلح والحد منه (منها على سبيل المثال السلطات الوطنية والإقليمية والمحلية، وممثلو منظمات المجتمع المدني، وكيانات الأمم المتحدة، ووكالات التعاون الإنمائي).

المكان

ريو دي جانيرو، البرازيل

المدة

ثلاثة أيام

المشاركون

ممثلو وزارات الخارجية، والداخلية، والعدل، والدفاع، والتعليم والصحة، والسلطات الإقليمية والمحلية. وممثلو منظمات المجتمع المدني المشتغلة بالمسائل المتصلة بالعنف المسلح، والمنظمات الدولية ووكالات التعاون الإنمائي.

تقديرات التكاليف
(بدولارات الولايات المتحدة)

٢٦ ٦٥٠,٠٠	موظفو المشاريع
٤٤ ٣٦٦,٨٧	تكاليف العمليات والتنفيذ
٥٨ ٥٥٢,٠٠	سفر المشاركين
٠,٠٠	سفر الخبراء
٢٤ ٨٩٧,٠٠	سفر الموظفين
٩ ٤٠٠,٠٠	الترجمة الشفوية
١ ٠٠٠,٠٠	وثائق حلقة العمل
١٦٤ ٨٦٥,٨٧	المجموع